محضر الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة ٣٧	الدعوات عملاً بالمادة ٣٩ وغيرها	المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون – المعارضون – الممتنعون)
S/PV.7459 ٩ حزيران/يونيه ٢٠١٥	التقرير المرحلي السادس والثلاثون للأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (S/2015/320)		كوت ديفوار	الممثلة الخاصة للأمين العام	كوت ديفوار، والممثلة الخاصة	
S/PV.7471 ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٥	التقرير المرحلي السادس والثلاثون للأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (S/2015/320)	مشروع قرار مقدَّم من ١٢ دولة عضوا[أ] (S/2015/471)	كوت ديفوار		كوت ديفوار	القرار ٢٢٢٦ (٢٠١٥) ١٥-٠-٠ (المتخذ بموجب الفصل السابع)

(أ) الأردن، وإسبانيا، وأنغولا، وتشاد، وشيلي، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، وليتوانيا، وماليزيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ونيجيريا، والولايات المتحدة الأمريكية.

١٠ – منطقة وسط أفريقيا

خلال الفترة قيد الاستعراض، عقد مجلس الأمن أربع جلسات وأصدر ثلاثة بيانات رئاسية فيما يتعلق بالحالة في منطقة وسط أفريقيا.

وفي ظل الأزمة المستمرة في جمهورية أفريقيا الوسطى وامتداد أثرها الإقليمي، ركز المجلس على الخطر الذي يشكله الإرهاب من خلال اتساع نطاق الأنشطة الإرهابية لجماعة بوكو حرام في بلدان المنطقة دون الإقليمية. وأدان المجلس الهجمات وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية التي يرتكبها جيش الرب للمقاومة في المنطقة دون الإقليمية. وركز المجلس أيضاً على دور مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا وبعثات الأمم المتحدة الأخرى في المنطقة في التصدي للجماعات المسلحة، وانعدام الأمن البحري في خليج غينيا والقرصنة، والإرهاب والجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية في المنطقة دون الإقليمية[٣٨]. وسعياً إلى تحسين التنسيق الدولي ضد جيش الرب للمقاومة، دعا المجلسُ مكتبَ الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا وبعثات الأمم المتحدة وسائر كيانات الأمم المتحدة المعنية الموجودة في المنطقة إلى دعم تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة الإقليمية، وشجع بقوة جهود التنسيق التي تبذلها المنظمات الإقليمية[٣٩]. وبالإضافة إلى ذلك، ركز المجلس في عام ٢٠١٥ على التوترات السياسية الناجمة عن الدورات الانتخابية والتي تمس عدة بلدان في وسط أفريقيا.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، تم تمديد ولاية مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا في ٢١ تموز/يوليه ٢٠١٥ لمدة ثلاث سنوات، من ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٥ إلى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٨، بموجب رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام[٤٠].

(٣٨) S/PRST/2014/8؛ و S/PRST/2014/25؛ و S/PRST/2015/12.

(٣٩) S/PRST/2015/12.

(٤٠) S/2015/555.

الجلسات: منطقة وسط أفريقيا

محضر الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة ٣٧	الدعوات عملاً بالمادة ٣٩ وغيرها	المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون – المعارضون – الممتنعون)
S/PV.7171 ١٢ أيار/مايو ٢٠١٤	تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا وعن المناطق المتضررة من جيش الرب للمقاومة (S/2014/319)			الممثل الخاص للأمين العام ورئيس مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا	جميع أعضاء المجلس، والممثل الخاص	S/PRST/2014/8

محضر الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة ٣٧	الدعوات عملاً بالمادة ٣٩ وغيرها	المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون – المعارضون – الممتنعون)
S/PV.7334 ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة الإقليمي في وسط أفريقيا وعن المناطق المتضررة من جيش الرب للمقاومة (S/2014/812)			الممثل الخاص للأمين العام، والمبعوث الخاص للاتحاد الأفريقي المعني بمسألة جيش الرب للمقاومة	الممثل الخاص، والمبعوث الخاص	S/PRST/2014/25
S/PV.7461 ١١ حزيران/يونيه ٢٠١٥	تقرير الأمين العام عن الحالة في وسط أفريقيا وعن أنشطة مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا (S/2015/339)			الممثل الخاص للأمين العام	الممثل الخاص	S/PRST/2015/12
S/PV.7572 ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	تقرير الأمين العام عن الحالة في وسط أفريقيا وعن أنشطة مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا (S/2015/914)			الممثل الخاص للأمين العام، والمبعوث الخاص للاتحاد الأفريقي المعني بمسألة جيش الرب للمقاومة	الممثل الخاص، والمبعوث الخاص	

١١ – تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان

خلال الفترة قيد الاستعراض، عقد مجلس الأمن ٤٦ جلسة، من بينها خمس جلسات مغلقة مع البلدان المساهمة بقوات، واتخذ ١٦ قراراً وأصدر أربعة بيانات رئاسية في ما يتعلق بالسودان وجنوب السودان. ومدَّد المجلس ولاية العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، وقوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي[٤١]. وفرض المجلس تدابير جزاءات على جنوب السودان وأنشأ لجنة جديدة معنية بجنوب السودان، يدعمها فريق خبراء، ومدد ولاية فريق الخبراء الذي يساعد اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان[٤٢].

واستمع المجلس إلى عدة إحاطات قدمها ممثلو إدارة عمليات حفظ السلام والممثل الخاص المشترك بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة المعني بدارفور ورئيس العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور بشأن الحالة في دارفور وعمل البعثة. وفي ثلاث مناسبات، قدمت المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية إحاطات إلى المجلس عن أنشطة المحكمة منذ أن أحال إليها المجلس الحالة في دارفور في عام ٢٠٠٥. وأثناء الإحاطة الثانية التي قدمتها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وإذ أشارت إلى عدم إحراز تقدم في ما يتعلق بإلقاء القبض على المشتبه بهم في دارفور والعقبات التي تعترض التحقيقات، وعلى الرغم من الأنباء التي تفيد باستمرار حدوث جرائم، من ضمنها جرائم الاغتصاب الجماعي التي زُعِم ارتكابها في منطقة ثابت في شمال دارفور في ٣٠ و ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، أبلغت المدعية العامة المجلسَ بأن أنشطة التحقيق في دارفور قد عُلِّقت. وبموجب القرار ٢١٤٨ (٢٠١٤)، طلب المجلس تبسيط أنشطة العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور. وبموجب القرارين ٢١٧٣ (٢٠١٤) و ٢٢٢٨ (٢٠١٥)، مدَّد المجلس ولاية البعثة لمدتي ١٠ أشهر و ١٢ شهراً، على التوالي. وبموجب القرارين ٢١٣٨ (٢٠١٤) و ٢٢٠٠ (٢٠١٥)، قرر المجلس تمديد ولاية فريق الخبراء المعني بالسودان لمدتي ١٣ شهراً و ١١ شهراً، على التوالي. وفي مناسبة واحدة، قدم رئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) إحاطة إلى المجلس في جلسة علنية[٤٢أ].

(٤١) للاطلاع على مزيد من المعلومات عن ولايات كل من العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، وقوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي، انظر الجزء العاشر، القسم الأول، ”عمليات حفظ السلام“.

(٤٢) فيما يتعلق بالتدابير الجزائية المفروضة على جنوب السودان، انظر الجزء السابع، القسم الثالث، ”التدابير التي لا تتطلب استخدام القوات المسلحة، وفقاً للمادة ٤١ من الميثاق“. وللاطلاع على مزيد من المعلومات عن اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان واللجنة المنشأة عملا بالقرار ٢٢٠٦ (٢٠١٥) بشأن جنوب السودان وفريق خبراء كل منهما، انظر الجزء التاسع، القسم الأول-باء.

(٤٢أ) استمع المجلس إلى الإحاطات الفصلية المتبقية التي قدمها رئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) في مشاورات غير رسمية.